وقال ابن عطية في المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (3/215)
"هود 118 ولو شاء ربك
المعنى لجعلهم أمة واحدة مؤمنة قاله قتادة حتى لا يقع منهم كفر ولا تنزل بهم مثلة ولكنه عز وجل لم يشأ ذلك فهم لا يزالون مختلفين في الأديان والآراء والملل هذا تأويل الجمهور.
قال الحسن وعطاء ومجاهد وغيرهم المرحومون المستثنون هم المؤمنون ليس عندهم اختلاف
وقالت فرقة لا يزالون مختلفين في السعادة والشقاوة وهذا قريب المعنى من الأول إذ هي ثمرة الأديان والإختلاف فيها ويكون الإختلاف على هذا التأويل يدخل فيه المؤمنون إذ هم مخالفون للكفرة وقال الحسن أيضا لا يزالون مختلفين في الغنى والفقر
قال القاضي أبو محمد وهذا قول بعيد معناه من معنى الآية ثم استثنى الله تعالى من الضمير في يزالون من رحمه من الناس بأن هداه إلى الإيمان ووفقه له
هود 119 إلا من رحم
وقوله ولذلك خلقهم اختلف فيه المتأولون فقالت فرقة ولشهود اليوم المشهود المتقدم ذكره خلقهم وقالت فرقة ذلك إشارة إلى قوله قبل فمنهم شقي وسعيد أي لهذا خلقهم
قال القاضي أبو محمد وهذان المعنيان وإن صحا فهذا العود المتباعد ليس بجيد وروى أشهب عن مالك أنه قال ذلك إشارة إلى أن يكون فريق في الجنة وفريق في السعير
قال القاضي أبو محمد فجاءت الإشارة بذلك إلى الأمرين الإختلاف والرحمة وقد قاله ابن عباس واختاره الطبري ويجيء عليه الضمير في خلقهم للصنفين وقال مجاهد وقتادة ذلك عائد على الرحمة التي تضمنها قوله إلا من رحم أي وللرحمة خلق المرحومين قال الحسن وذلك إشارة إلى الإختلاف الذي في قوله ولا يزالون مختلفين
قال القاضي أبو محمد ويعترض هذا بأن يقال كيف خلقهم للإختلاف وهل معنى الإختلاف هو المقصود بخلقهم فالوجه في الانفصال أن نقول إن قاعدة الشرع أن الله عز وجل خلق خلقا للسعادة وخلقا للشقاوة ثم يسر كلا لما خلق له وهذا نص في الحديث الصحيح وجعل بعد ذلك الإختلاف في الدين على الحق هو إمارة الشقاوة وبه علق العقاب فيصح أن يحمل قوله هنا وللاختلاف خلقهم أي لثمرة الإختلاف وما يكون عنه من الشقاوة
ويصح أن يجعل اللام في قوله ولذلك لام الصيرورة أي وخلقهم ليصير أمرهم إلى ذلك وإن لم يقصد بهم الاختلاف
قال القاضي أبو محمد ومعنى قوله وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون أي لآمرهم بالعبادة وأوجبها عليهم فعبر عن ذلك بثمرة الأمر ومقتضاه
وقوله وتمت كلمة ربك أي نفذ قضاؤه وحق أمره واللام في لأملأن لام قسم إذ الكلمة تتضمن القسم
والجن جمع لا واحد له من لفظه وهو من أجن إذا ستر والهاء في بالجنة للمبالغة

وإن كان الجن يقع على الواحد فالجنة جمعه

وقال العلامة أبو السعود في تفسير أبي السعود (4/248)
"هود 118 ولو شاء ربك
"ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة" مجتمعة على الحق ودين الإسلام بحيث لا يكاد يختلف فيه أحد ولكن لم يشأ ذلك فلم يكونوا متفقين على الحق "ولا يزالون مختلفين" في الحق أي مخالفين له كقوله تعالى (وما اختلف فيه إلا الذين أوتوه من بعد ما جاءتهم البينات بغيا بينهم)
هود 119 إلا من رحم
إلا من رحم ربك إلا قوما قد هداهم الله تعالى بفضله إلى الحق فاتفقوا عليه ولم يختلفوا فيه أي لم يخالفوه وحمله على مطلق الإختلاف الشامل لما يصدر من المحق والمبطل يأباه الإستثناء المذكور ولذلك أي ولما ذكر من الإختلاف خلقهم أي الذين بقوا بعد الثنيا وهم المختلفون فاللام للعاقبة أو للترحم فالضمير لمن واللام في معناها أولهما معا فالضمير للناس كافة واللام بمعنى مجازي عام لكلا المعنيين وتمت كلمة ربك أي وعيده أو قوله للملائكة لأملأن جهنم من الجنة والناس أجمعين أي من عصاتهما أجمعين أو منهما أجمعين لا من أحدهما"اهـ

وقال الله تعالى (قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذابا من فوقكم أو من تحت أرجلكم أو يَلبِسَكم شيعا ويذيق بعضكم بأس بعض، انظر كيف نصرِّفُ الآيات لعلهم يفقهون)الأنعام 65.

وروى الإمام مسلم في صحيحه (4/2216) رقم 2890
عَامِرُ بن سَعْد عن أبيه أَنَّ رَسُولَ اللَّه صلى الله عليه وسلم أَقْبَلَ ذَاتَ يَوْم من الْعَالِيَة حتى إذا مَرَّ بِمَسْجِد بَنِي مُعَاوِيَةَ دخل فَرَكَعَ فيه رَكْعَتَيْنِ وَصَلَّيْنَا معه وَدَعَا رَبَّهُ طَوِيلًا ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَيْنَا فقال صلى اَلله عليه وسلم سَأَلْتُ رَبِّي ثَلَاثًا فَأَعْطَانِي ثِنْتَيْنِ وَمَنَعَنِي وَاحِدَةً سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ لَّا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالسَّنَةِ فَأَعْطَانِيهَا وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالْغَرَقِ فَأَعْطَانِيهَا وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَجْعَلَ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ فَمَنَعَنِيهَا.
نستنتج من هذا كله أن الأمة الإسلامية يكون فيها التفرق في الآراء والمذاهب والأقوال، وأن هذا امتحان من الله تعالى. فعلى الناس أن يحسنوا التصرف في مثل هذه الحال.

المقدمة

إن مصطلح (الأمة الإسلامية) يندرج تحته كل الناس الذين ينتمون إلى الإسلام، ولم يخرجوا عنه باعتقاد أمر يلزم عنه الكفر، بحيث يكونون قد آمنوا بما علم بالضرورة أنه من الدين حكما

اعتقاديا كالإيمان بوجود الله تعالى وكونه قادرا، وبنبوة سيدنا محمد عليه أفضل الصلاة والسلام وكونه خاتما للأنبياء والرسل، وكون شريعته ناسخة لما سبقها من الشرائع سواء سُلِّمَ لنا أنها محرفة أم لم يُسَلَّم ذلك، أو عمليا كالصلاة والزكاة والصيام والحج وغير ذلك من الأحكام الشرعية العملية الثابتة ثبوتا لا يقبل الاجتهاد بوجه.

وقد حصل اختلاف في الأمة الإسلامية، في مستوى العقيدة وفي مستوى الفقه، أي في بعض الأحكام العقائدية، وفي الأحكام الفقهية العملية.

ومن المعلوم أن الأحكام العقائدية منها ما هو ضروري يكفر مخالفه، ومنها ما هو قطعي نظري يبتدع المخالف فيه وقد يكفره البعض، ومنها ما هو ظني نظري لا يبتدع المخالف فيه.

وقد جاء في الحديث أن الأمة الإسلامية تفترق على ثلاث وسبعين فرقة، وأنا أعلم أن العديد من الناس يخالفون في صحة هذا الحديث من حيث السند، ولكنا نعلم أيضا أن المقصود من العدد ليس بالضرورة هو عين المفهوم اللقبي له، أعني أن ليس المقصود بالضرورة أنّ الافتراق سيتزايد حتى يصل إلى العدد المذكور، مع أنه إن كان كذلك فلا يترتب إشكال مطلقا.

كاتب المقالة : سعيد فوده
تاريخ النشر : 02/06/2013
من موقع : د / عاطف الكومى الأسيوطى
رابط الموقع : http://al-koomy.com